

قانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٩٤

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٨٢ بشأن تخفيض القيمة
الإيجارية وأقساط التملك للوحدات السكنية بمحافظة جنوب سيناء

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يستبدل بنصي المادتين الأولى والثانية من القانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٨٢ بشأن تخفيض القيمة الإيجارية وأقساط التملك للوحدات السكنية بمحافظة جنوب سيناء ، النصان الآتيان :

مادة ١ - تخفض القيمة الإيجارية للوحدات السكنية القائمة وقت العمل بهذا القانون ، المخصصة لمواطني محافظة جنوب سيناء بنسبة ٥٠٪ من القيمة الإيجارية الحالية ، وتستمر هذه القيمة المخفضة للعاملين بالمحافظة حتى ولو انتهت العلاقة الوظيفية بينهم وبين المحافظة بسبب الوفاة أو الاحالة إلى المعاش .

مادة ٢ - يعاد تقسيط قيمة تكاليف الوحدات السكنية التي تملك بمحافظة جنوب سيناء على ٤٠ سنة بناء على طلب صاحب الشأن .
وتسري أحكام هذه المادة على ما يملك مستقبلا .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذى الحجة سنة ١٤١٤ هـ
(الموافق ١٩ مايو سنة ١٩٩٤ م) .

حسني مبارك